الأمم المتحدة

TD

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.
LIMITED

TD/B/COM.2/CLP/L.8
8 July 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك

فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

الدورة الرابعة

جنيف، ٣-٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢

البند ٣ من جدول الأعمال

`١` المشاورات المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة، بما في ذلك القانون النموذجي والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

`٢` برنامج العمل، بما في ذلك برامج المساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة

الاستنتاجات المتفق عليها*

إن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة،

إذ يذكر بمجموعة المبادئ والقواعد المتعلقة بالمنافسة التي وضعتها الأمم المتحدة، والمقررات التي اعتمدها بشأن قضايا المنافسة الأونكتاد العاشر في الفقرات ١٤٠-١٤٣ من خطة عمل بانكوك (TD/386)، ومؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية،

* بالصيغة التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في جلسته العامة الختامية المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٥/١٨٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الذي جاء فيه أن الجمعية العامة "تؤكد من جديد دور قوانين و سياسات المنافسة بالنسبة للتنمية الاقتصادية السليمة، وتحيط علماً بالعمل الهام والمفيد الذي يقوم به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في هذا المجال وتقرر، في هذا الصدد، عقد دورة خامسة في عام ٢٠٠٥، لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية تحت رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية"،

وإذ يحيط علماً مع الارتياح باستمرار التعاون مع منظمة التجارة العالمية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وغيرهما من المنظمات النشطة في مجال قوانين وسياسات المنافسة، لا سيما بالطلب الذي وجهه وزراء منظمة التجارة العالمية في الفقرة ٢٤ من إعلان الدوحة الذي جاء فيه ما يلي: "إننا نسلم باحتياجات البلدان النامية وأقل البلدان نمواً لتعزيز دعم المساعدة التقنية وبناء القدرات في هذا المجال، بما في ذلك تحليل السياسات العامة وتطويرها كما يتسنى لها أن تقيّم على نحو أفضل الآثار المترتبة على توفير التعاون المتعدد الأطراف من أجل سياساتها وأهدافها الإنمائية، والتنمية البشرية والمؤسسية. ولهذا الغرض، فإنا سنعمل بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الأونكتاد، وعبر القنوات الإقليمية والثنائية الملائمة، لتقديم المساعدة المدعمة والممولة تمويلاً كافياً للاستجابة لهذه الاحتياجات"،

وإذ يحيط علماً أيضاً مع الارتياح بإنشاء شبكة دولية للمنافسة يشارك فيها الأونكتاد،

١- *يوصي* بمواصلة وتعزيز برنامج العمل الهام والمفيد في إطار أمانة الأونكتاد والآلية الحكومية الدولية التي تعالج قضايا قوانين وسياسات المنافسة وتعمل فيما يتعلق بقوانين وسياسات المنافسة بفضل ما تقدمه سلطات البلدان الأعضاء من دعم ومشاركة نشطين؛

٢- *يحيط علماً مع الارتياح* بالتقرير الموحد الصادر عن الحلقات الدراسية الإقليمية الأربع بشأن الولاية فيما بعد مؤتمر الدوحة، المعقودة في الفترة من ٢١ آذار/مارس إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ *ويدعو* الأمانة إلى مواصلة جهودها المتعلقة بتنفيذ إعلان الدوحة في إطار الموارد المتاحة؛

٣- *ويحيط علماً مع الارتياح* بالوثائق التي أعدتها أمانة الأونكتاد للدورة الرابعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي *ويرجو* من الأمانة أن تقوم بمراجعة/استيفاء الوثائق TD/B/COM.2/CLP/21/Rev.1 وTD/B/COM.2/CLP/22/Rev.1 وTD/B/COM.2/CLP/26 وTD/B/COM.2/CLP/29 وTD/B/COM.2/CLP/30، في ضوء التعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء في الدورة

الرابعة أو التعليقات التي ينبغي إرسالها كتابة في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لتقديمها إلى الدورة المقبلة لفريق الخبراء الحكومي الدولي، وجعلها متاحة من خلال موقع الأونكتاد على الشبكة العالمية؛

٤- *يرجو* من أمانة الأونكتاد أن تقوم بإعداد دراسات للدورة الخامسة لفريق الخبراء الحكومي الدولي عن الآثار المترتبة على توثيق التعاون المتعدد الأطراف في مجال سياسات المنافسة ليتسنى لهم وضع الأهداف الإنمائية، لا سيما:

(أ) تقرير عن الطرق التي قد تؤدي إلى تطبيق الاتفاقات الدولية الممكنة عن المنافسة على البلدان النامية، بما في ذلك من خلال المعاملة التفضيلية أو التفاضلية، بهدف تمكينها من الأخذ بقوانين وسياسات المنافسة وتنفيذها؛

(ب) دراسة لأدوار الآليات الممكنة المتعلقة بالوساطة في حالة المنازعات والتدابير البديلة، بما في ذلك استعراضات الأنداد الطوعية، في مجال قوانين وسياسات المنافسة؛

٥- *يوصي* فريق الخبراء الحكومي الدولي بأن ينظر عند إجراء مشاوراته في دورته لعام ٢٠٠٣، في المسألتين التاليتين لتحسين تنفيذ مجموعة المبادئ والقواعد:

(أ) التفاعل بين سياسة المنافسة وسياسات الصناعة؛

(ب) تصميم وتنفيذ قوانين المنافسة في البلدان النامية على وجه أمثل، بما في ذلك استصواب انتهاج نهج التنفيذ على مراحل؛

٦- *يحيط علماً مع الارتياح* بالمساهمات المالية الطوعية وغيرها التي قدمتها الدول الأعضاء؛ *ويدعو* جميع الدول الأعضاء إلى مساعدة الأونكتاد على أساس طوعي في أنشطته لبناء القدرات والتعاون التقني من خلال توفير الخبراء، أو مرافق التدريب أو الموارد المالية؛ *ويدعو* أمانة الأونكتاد إلى مواصلة أنشطتها لبناء القدرات والتعاون التقني وتوسيع نطاق هذه الأنشطة كلما كان ذلك ممكناً (بما في ذلك التدريب) في جميع المناطق، في إطار الموارد المتاحة مع مراعاة المداولات والمشاورات التي أجريت في الدورة الرابعة، والقيام باستيفاء المعلومات عن التظاهرات المقبلة في موقعها على الشبكة؛

٧- *يدعو* أمانة الأونكتاد إلى أن تقوم بإعداد الوثائق التالية لكي ينظر فيها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته المقبلة:

(أ) استعراض مستوفى لبناء القدرات والمساعدة التقنية، يراعي المعلومات التي ينبغي أن تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛

(ب) نسخة منقحة ومستوفاة بالكامل للقانون النموذجي عن المنافسة تستند إلى المعلومات التي ينبغي أن ترسلها الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛

(ج) مذكرة إعلامية عن الحالات الهامة الأخيرة، مع الإشارة بوجه الخصوص إلى حالات المنافسة التي تتعلق بأكثر من بلد واحد، ومراعاة المعلومات التي ينبغي أن ترسلها الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛

٨- يرجو من الأمانة أن تواصل نشر الوثائق التالية بصورة منتظمة وإتاحتها على الإنترنت:

(أ) أعداد أخرى لدليل تشريعات المنافسة، بما في ذلك الصكوك الإقليمية والدولية؛

(ب) نسخة مستوفاة لدليل سلطات المنافسة.

- - - - -